

## المصارف الربوية والمساهمة فيها

١٤٢٣/٥/٢٣ هـ، ١٤١٢/٨/١٨ هـ

### الخطبة الأولى

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد: فيكثر القيل والقال في كثير من مسائل الدين حين تعرض بصورة قد تماثل الدعاية للشر أو أقل مما يُبرِزُ الخيرَ وينبّه الناسَ ويحذرهم من التعامل بما يخالف شرع الله سبحانه وتعالى، ولكن النفوس المريضة والتي لم يباشرها الإيمانُ ويستقر في سويداء قلوبها تصطاد في الماء العكر وتحسن السباحة فيه، وهذا شأن المنافقين في كل زمان ومكان من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن تقوم الساعة لأهم داء عضال ينخر في جسم الأمة المسلمة بإثارة الشبهات وتزييف القول وإعطاء الأمور هالة إعلامية وإثارة القلاقل والفتن في المجتمع والتربص بالمؤمنين للإيقاع بهم، ذلك ديدنهم وهذا شأنهم في الحياة، وهذا معلوم لدى العلماء وطلبة العلم ولكن عامة الناس الذين يُثارُ في أوساطهم ما يخالف تعاليم الإسلام تنطلي عليهم ألعابهم ومَعسُولُ قَوْلِهِمْ ، مع علم الجميع بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والمحمل لأحكام الحلال والحرام ووجود المشتبهات بين ذلك والتي لا يعلمها كثير من الناس وأن الذي يتقي الشبهات فإنما يَسْتَبْرئُ لدينه وعرضه بابتعاده عن الوقوع في الأمور المشتبهة فضلاً عن

الوقوع في الأمور المحرمة. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن الحلالَ بينٌ وإن الحرام بين وبينهما أمور مشتهيات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)). أخرجہ البخاري ومسلم وغيرهما بألفاظ متقاربة. إن مما يؤسف له في مجتمعات المسلمين اليوم هو تحكيم عقولهم واتباع رغباتهم وشهوات أنفسهم في كثير من أمور دينهم دون مُسْتَنَدٍ من كتابٍ أو سنةٍ أو إجماعٍ أو قياسٍ بل هو الهوى وتحكيم العقل بعلم وبغير علم، فعندما تُثار قضيةٌ أو يعرض أي أمر من أمور الشرع سواء كان الشخص خالياً بنفسه أو في مجتمع صغر ذلك المجتمع أو كبر نجد تناول ذلك الموضوع بعيداً عن أدلة الكتاب والسنة والوقوف عندها، نجد تحكيم العقل والواقع والمنطق والهوى، وَيَا لَهُ مِنْ بُعْدٍ عَنِ الْحَقِّ وَقُرْبٍ مِنَ الْبَاطِلِ. ومن تلك الأمور التي تثار بين الناس: أمورٌ واضحةٌ التحريمِ بِنَصِّ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مع أنه إذا وُجِدَ النَّصُّ مِنَ الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ فَلَا اجْتِهَادَ مَعَ النَّصِّ، ومنها: ما هو داخل في الأمور المشتهية على كثير منهم، وثار إما بقصدٍ حسنٍ لمعرفة الحكم الشرعي أو بسوء قصدٍ لأمرٍ متعددة عند أصحاب المقاصد السيئة هم أول الناس علماً بمقاصدهم السيئة. ومن تلك الأمور: السؤال عن الربا، والربا معلوم تحريمه في دين الإسلام بنص القرآن الكريم والسنة المطهرة سواء كان المتعامل به فرداً أو جماعة أو مؤسسة أو هيئة أو اتخذ أي شكل من الأشكال وصيغة من

الصيغ، فالتعامل بالربا حرام في الإسلام هو من كبائر الذنوب التي تسبب محق البركة وغضب الله عز وجل وعدم قبول العمل والدعاء، وليس التحريم من عالم من العلماء أو شخص من المسلمين وليس لهم ذلك ولا غيره، وإنما حرمه الله عز وجل ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى، قال الله عز وجل: ((الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾)). [البقرة: ٢٧٥، ٢٧٦]. ثم أعقبها سبحانه بآيات واضحة لمن كان له أدنى بصيرة أو خوف منه عز وجل، فبعد أن ذكر تحريم الربا في الآية السابقة بإيراد نصٍ قطعيٍّ الدلالة لا غبار عليه ويعرفه العالم والجاهل وهو قوله عز وجل: ((وحرّم الربا)).

أعقب ذلك في آية أخرى بمناداة المؤمنين ومخاطبتهم بأحب الأسماء إليهم ليسترعي انتباههم وليترفعوا عن المحرمات ويتقوا الله ويجذروا أليم عقابه بأن ينتعدوا عن الربا إذا كان لديهم إيمان، وإذا لم يفعلوا فهم محاربون لله ورسوله مُحَادُّونَ مُبْغِضُونَ لتعاليم الكتاب والسنة، وما أعظم جريمة من يحارب الله ورسوله، فالخزي والعذاب والنكال هو جزاؤه في الدنيا والآخرة. قال تعالى: ((يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٦﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَإِن تُبْتِغُوا فَلَٰكُم رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٧﴾)). [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩]. هذه بعض

الأدلة من القرآن الكريم، أما السنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنها: قوله صلى الله عليه وسلم: ((اجتنبوا السبع الموبقات)) قالوا: وما هن يا رسول الله؟ قال: ((الشرك بالله، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات، وشهادة الزور)). وعن جابر رضي الله عنه قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال: ((هم سواء)). فهذه بعض الأدلة التي تبين تحريم الربا على الفرد والمجتمع وأن من تعامل به وتعاطاه فهو مرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب ومحارب لله ورسوله، ومهما كثر المُرُوجُونَ للربا والمتعاملون به فلا يخرجهم عن دائرة التحريم قيد شعرة، ولا يغتر المسلم بكثرة الهالكين والواقعين فيه والداعين إليه وإلى غيره من المحرمات، قال تعالى: ((وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ لِيُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ)) [الأنعام: ١١٦]. وقال تعالى: (( وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ )) [يوسف: ١٠٣].

ولقد أصبح همّ كثير من الناس جمع المال من أي طريق سواء كان حلالاً أو حراماً، وهذا تصديق لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي قال فيه: (( لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ أَمْ مِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ)). رواه البخاري والنسائي. وكما قال عليه الصلاة والسلام: ((يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ إِلَّا وَبَدَخَلَهُ الرَّبَا، وَإِنْ لَمْ يَدْخُلْهُ نَاهِمٌ مِنْ غِبَارِهِ)). وهذا الواقع المؤلم في مجتمعات المسلمين مُؤَذَّنٌ بحلول غضب الله ونقمته التي سوف تُعْمُ الصالح والطالح حيث قال سبحانه وتعالى محذراً ومنذراً

من شؤم المعاصي والذنوب: ((وَأْتَقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً  
وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۝٢٥)) [الأنفال: ٢٥]. فَهَمْ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ هُوَ  
جمع المال واستغلال حاجة بعضهم بعضاً لِنَهْبِ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَإِثْقَالِهِمْ  
وَتَحْمِيلِهِمْ الدِّيُونَ بِالْحِيلِ الْمُوقَعَةِ فِي المعاملات الربوية والاحتيال على  
شرع الله ومشابهة اليهود الذين يرتكبون المحرمات بأدنى الحيل، وقد أصبح  
هذا الشَّبَهُ وَالْخُلُقُ الْيَهُودِيُّ فِي مجتمعات المسلمين بما يُرَوِّجُهُ شياطينُ  
الإنس والجن من تَزْيِينِ المكاسب المحرمة وتلبيسها لباس الحلال باسم البيع،  
حيث دخلت المعاملات الربوية تأخذ أشكال الحلال في الظاهر ولكن  
القصْد منها هو الوقوع في الربا والتعامل به ولكن بطرق ملتوية ظاهرها  
الحلُّ وباطنها الحُرْمَةُ ظَانِّينَ بِأَنَّ ذَلِكَ يَخْفَى عَلَى رَبِّ الْعِزَّةِ وَالْجَلالِ إِذَا  
هو خفي على البشر. فما أقل الورع في هذه الأيام وما أكثر الوقوع في  
المحرمات وفي الشبهات التي أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بأن من  
وقع فيها فسوف يقع في الحرام لا محالة بقوله عليه الصلاة والسلام قبل  
نهاية الحديث السابق ذكره: ((ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام)).  
فاتقوا الله عباد الله واحذروا الوقوع في الربا والتعامل به والمساهمة  
والمساعدة والمعونة عليه بالإيداع لغير ضرورة أو غيرها في المصارف  
الربوية — المسماة بالبنوك باللغة الإنجليزية — أو لدى المرابين أفراداً أو  
جماعات أو مؤسسات وشركات لأنه تعاون على الإثم والعدوان ومحاربة  
الله ورسوله، وتوبوا إلى الله عز وجل كما أمر الله تبارك وتعالى حيث قال  
عز وجل في التوبة من الربا بعد التحذير منه: ((وَإِنْ تَابْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ

أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ)) [البقرة: ٢٧٩]. وكما قال ذلك بعد ذكر تحريم الربا: ((فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَاتْتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)) [البقرة: ٢٧٥]. وقال تعالى أمراً عباده المؤمنين بالتعاون على البر والتقوى وناهياً ومحذراً لهم من التعاون على أي إثم وعدوان: ((وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ)) [المائدة: ٢]

## عن الربا والمدائنة

### الخطبة الثانية

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى أحمده عز وجل وأشكره وأثني عليه الخير كله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا ونبينا وحيينا محمداً عبد الله ورسوله، اللهم صلِّ وسلم وبارك على عبدك ورسولك محمد وعلى آله.

أما بعد: فلقد استمرراً بعض المسلمين الكسب الحرام وانتشر انتشاراً يؤذُن بالعقوبة إن لم يؤخذ على أيدي مرتكبيه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأطّر أصحابه على الحق أطراً ، لأن سفينة نجاة المجتمع المآخرة في هذه الحياة الدنيا لا تَنْجُو من العَرَقِ إلا بالقيام بهذا الركن العظيم الذي هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله عموماً، وحينما يأخذ المنكر والأمر المحرم صبغة الحلال في نظر الناس واعتقادهم حينئذٍ يجب البيان والتوضيح إجمالاً وتفصيلاً على حسب الحالة دون إخلال بقواعد الشرع المطهر، وعليه يجب التنبيه إلى أمر انتشر وليس على

مستوى المؤسسات الربوية لكن على مستوى الأفراد حيث يتم التعامل بالربا الذي هو المقصود من تلك المعاملة ولكن باسم البيع في الظاهر، فأصحاب المؤسسات أو الأفراد يبيعون ما لا يملكون وإنما هي الأوراق التي يتم التوقيع عليها من الطرفين وكذلك الطرف الثالث المالك والبائع الحقيقي، حيث يأتي صاحب الحاجة إلى المؤسسة أو الفرد المرابي حقيقة، وفي الظاهر تعامله إسلامي شرعي لا غبار عليه، يأتي يريد منه أرضاً، أو عقاراً، أو سيارة، أو أثاثاً، أو أدوات أياً كانت وهو لا يملكها، ويتم البيع والشراء بمكاملة هاتفية أو اتفاقات مسبقة لطريقة الدفع من الطرف الثاني للطرف الثالث الذي يملك دون أن يمتلك الثاني تلك السلعة أو يحوزها لملكته أو يعلم عن حالتها شيئاً، ولو حازها وملكها على الأوراق فلا يخرجها ذلك عن الوقوع في الربا المحرم شرعاً والذي يستغل به المسلم حاجة أخيه المسلم لينهب ما في يديه ويثقل كاهله بالديون ويأكل ماله حراماً وسحتاً، مع أن أطول آية في القرآن هي آية الدين مُعَطَّلُ الْعَمَلُ بِهَا بين المسلمين اليوم والتي جاءت بعد ذكر الآيات المُحَرَّمَةِ للربا والناهيّة والزاجرة والمتوعدة لمن يتعامل بالربا بالعذاب الأليم والتي أمر عز وجل في نهايتها باتقاء يوماً يرجع فيه العباد إلى الله وَيَقِفُونَ بين يديه ثم أعقبها بأطول آية تُبَيِّنُ الرَّحْمَةَ وَالْأُلْفَةَ والتعامل الكريم بين المسلمين الطالبين للأجر متى عملوا بهذه الآية كتابةً وشهادةً وأداءً وطلباً للأجر الموعود به على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم لِمَنْ يُقْرِضُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ وَيَمْهَلُهُ بضعفين من الأجر إلى ثمانية عشر ضعفاً، وجعل القرض من حق المسلم

على المسلم حين قال عندما عدّد الحقوق: (( وإذا استقرضك أقرضته)). إنه لما غاب عن واقع المسلمين تطبيق الآيات والأحاديث في كثير من معاملاتهم صار همّ أكثرهم نهب ما في أيدي إخوانهم المسلمين بالحرام الصريح وبالمشبهه وبالتحايل سواء بالربا أو بأكل المال حراماً عنوةً واقتطاعه منهم ظلماً أو الرشوة أو الغش المنتشر في البيع والشراء الذي لا تكاد تخلو منه سلعة أو التحايل على الربا باسم البيع وغيرها من المعاملات البعيدة عن روح الإسلام وسماحته وأخلاق أهله العاملين به نصاً وروحاً والمطبقين له في كل صغيرة وكبيرة. وعلينا أن نبتعد عن طرق اليهود في العمل بالحيل التي لا تُحلُّ الحرام أبداً والتي انتشرت بين المسلمين في معاملاتهم واتخذت أشكالاً وصوراً متعددة وهي محرمة شرعاً مهما تحايل أصحابها المتعاملون بها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى: ((قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا ثمنها)). وفي رواية للجماعة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (( قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها جعله ثم باعوه وأكلوا ثمنه)). أي لما حرمت عليهم شحوم البقر والغنم التي حول المعدة والكليتين احتالوا على التحريم بحملها على النار في القُدُور وبيعها وأكل ثمنها ، كذلك الحال في احتيالهم على صيد السمك يوم السبت عندما اختبرهم الله وامتنحهم بذلك فاحتالوا على انتهاك محارم الله بما تعاطوه من الأسباب الظاهرة التي هي في الباطن تعاطي الحرام. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (( لا تتركبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا ما حرم الله بأدنى

الحيل)). وهذه الحيل تنطبق على أعداد ليست بالقليلة من المسلمين في التحايل على المعاملات الربوية التي ظاهرها البيع ولكن حقيقتها هو استحلال الربا بتلك الطرق الملتوية والتي أخذت أشكالاً وصوراً مختلفة هدفها صيد الفريسة وإيقاعه في شباك الحيل، أي صاحب الحاجة الذي أتى للشركات أو المعارض أو المصارف أو الأفراد والذي يريد الحصول على نقود يحتاجها في زواج أو خلافه ثم يصطاده أولئك المتربصون به وبأمثاله من الملايين ولا أقول العشرات أو المئات أو الألوف وعشراتهما ومئاتها لأن غالب الناس اليوم واقعون في تلك الديون المتركمة عليهم منذ عشرات السنين بسبب حاجتهم الأولى لبعض النقود التي أدت نتيجتها وسلباتها الحتمية إلى هذه المآزق التي قد لا يتخلص منها كثير من الناس في حياتهم وقبل موتهم بل تبقى ذمهم مرهونة لتلك الديون التي لم ولن تنفك عنهم طوال حياتهم وذاقوا مرارة الحياة من استغلال أصحاب الأموال من الأغنياء لحاجات الفقراء والضعفاء وعامة الناس ومن خلال استدراج المصارف المسماة بالبنوك الربوية وغيرها التي تستدرج الناس بما تنشره من دعايات لتوفير حاجاتهم وإصدار البطاقات التي يغتر بها كثير منهم ومن ثم يقعون في الربا خطوة خطوة أو بالاتصال بهم هاتفياً وإغرائهم بمعسول الكلام في تقديم القروض الميسرة على حد زعمهم وهي في الحقيقة معاملات ربوية، وقد أصاب الإفلاس بعض أصحاب مئات الملايين بعد تعاملهم بالربا مع تلك المصارف، فاستمرأ الناس للربا وانتشاره وتسمية الأموال التي تأتي عن طريق التعامل به تسميتها بالفوائد

والأرباح لا يغيّر من الواقع شيئاً ولا تحوّل تلك الأسماء المسميات من الحرام إلى الحلال أبداً فهي ربا صريح محرم في دين الإسلام، والأسماء الجديدة للربا هي: الفوائد والأرباح المركبة والبسيطة، وللخمور: بالقهوة والمشروبات الروحية، وللأغاني والموسيقى والطبول: بالفنون والتسلية والترفيه، هذه التسميات لا تُخرِجُهَا قَيْدَ أَنْمَلَةٍ عن الحرام إلى الحلال إلا بالرجوع والتوبة والإنابة إلى الله عز وجل، واختراع أسماء للمحرمات غير ما سميت به لا يخرجها عن مسمياتها بل إن ذلك من علامات الساعة التي ورد عنها الخبر من سيد البشر محمد صلى الله عليه وسلم.

فليحذر كل مسلم التعامل بالربا والوقوع في حبات المرابين وشباكهم التي يصطادون بها الناس حيث كثرت في هذه الأيام حيلهم وطرقهم الشيطانية في البنوك والمصارف الربوية وغيرها، وأخص أصحاب معارض السيارات التي استغلوا حاجات الناس، وقد تجلس السيارة في المعرض إلى أن تتلف عجلاؤها وإطاراتها ويتغير لونها، وتباع من صاحب الحاجة لأحد الوسطاء والسماسرة الذين يُسمّون بالشريطية — وهم المُحلّلون للبيع — ثم تعاد لصاحب المعرض وهكذا وهي في مكافئها، أو تخرج للحيلة فقط لأن القصد اصطيد أصحاب الحاجات وتسجيل الديون المضاعفة عليهم، والسيارات ما هي إلا حيل وخداع باسم البيع والشراء، ومثل ذلك في التجار الذين تتلف لديهم أكياس الحب والسكر والبن والهيل والأرز، وطرق المعاملات الربوية كثيرة ليس هذا مجالها ولكن التنبيه والإشارة كافية، هذا ما تم إيضاحه على سبيل الإجمال من أجل الذكرى التي ينتفع

بها المؤمنون ولمن كان له قلبٌ واعٍ وجِلٌّ خائفٌ من الله عزَّ وجلَّ، قال تعالى: ((وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ)) [الذاريات: ٥٥]. وقال عز وجل:

((فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى ﴿١﴾ سَيَذَكِّرْ مَنْ نَخَشَى ﴿٢﴾ وَيَجْزِيهَا الْأَشْقَى ﴿٣﴾ الَّذِي يَصَلَّى النَّارَ الْكُبْرَى ﴿٤﴾)) [الأعلى: ٩-١٢]. وقال تعالى: ((إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿١﴾)) [ق: ٣٧]. فعلينا أن نتقي الله تعالى ونخشى عذابه وبطشه في الدنيا، ويوم يقوم الناس لرب العالمين يوم يتخلى عنا أقرب قريب لنا ولا يبقى إلا الحسنات والسيئات وتأتي كل نفس بتجادل عن نفسها وتوفى ما عملت في هذه الحياة الدنيا، ولنتذكر دائماً أطول آية في القرآن الكريم والتي جاءت بعد آيات تحريم الربا والتحذير من عواقبه فقد جاءت آيتان كريمتان بعدها مباشرة والتي فيهما الحلول الشافية الكافية الكفيلة بإذن الله بما يبعد الناس عن الربا والوقوع فيه، فلنتأمل هاتين الآيتين جيِّداً والآيات التي قبلها والتي بعدها إلى نهاية السورة وكذلك الآيات السابقة لهذه كلها والتي تحت على الإنفاق ولنربط بين كل الآيات ابتداءً من الآية التي قبل آية الكرسي ونتأمل وتدبر كلام ربنا ونعمل به ونطبقه في حياتنا فذلك خير لنا في الدنيا والآخرة. قال تعالى:

((وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾)) [البقرة: ٢٨١]. وحول الآيتين اللتين فيهما الحلول وما يتعلق بهما وحول الدِّينِ أيضاً تكون خطبتان قادمتان إن شاء الله تعالى